

نوازل الطهارة والصلاة | الشيخ خالد المشيخ | المجلس الثاني والاخير | #دروس_الشيخ_المشيخ #الصلاة

خالد المشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:04](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وبعد تقدم لنا في الدرس السابق جملة من النوازل المتعلقة باحكام الطهارة وستعرض لهذا الدرس الى جملة اخرى من النوازل - [00:00:24](#)

المتعلقة باحكام الصلاة. وقبل ان نبدأ هو الحقيقة بقي عندنا جملة لكن الان نقتصر على مسألتين تتعلقان باحكام الطهارة ثم بعد ذلك نتقل الى احكام الصلاة. آآ المسألة الاولى ما يتعلق بمس الهاتف النقال الذي حمل فيه - [00:00:54](#)

كتاب الله عز وجل وهذه المسألة تتبني على مسألتين تكلم عليهما العلماء رحمهم الله الله المسألة الاولى مس المصحف للمحدث حكم مس المصحف للمحدث المسألة الثانية ما الذي يحرم مسه من المصحف؟ اذا قلنا بان المحدث ليس له ان يمس - [00:01:24](#)

فما الذي يحرم مسه من المصحف؟ اما المسألة الاولى وهي مس المصحف المحدث للعلماء رحمهم الله تعالى في ذلك رأيان. الرأي الاول انما الرأي الاول انه يحرم على المحدث ان يمس المصحف وهذا قول جمهور اهل العلم - [00:01:54](#)

رحمهم الله تعالى والرأي الثاني انه يجوز للمحدث ان يمس المصحف وهو قول الظاهري الجمهور استلوا بحديث عمرو ابن حزم وان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه والا يمس القرآن الا والا يمس المصحف الا طاهر. وهذا الحديث اعل بالارسال - [00:02:24](#)

لكن ورد متصلا عند النسائي رحمه الله تعالى قال الامام احمد لا اشك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليه. وكذلك ايضا ورد عن جمع من الصحابة. ورد عن - [00:02:54](#)

من الصحابة رضي الله تعالى عنهم عدم مس المصحف للمحدث كسلمان سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما وغيرهما من الصحابة. واما الظاهرية وهم يرون الجواز ان ابن حزم رحمه الله تعالى لا يثبت كتاب النبي - [00:03:14](#)

صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم والصواب في هذه المسألة هو ما عليه جمهور اهل العلم رحمهم الله ما تقدم من حديث عمرو ولورود ذلك عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وعلى هذا لا يجوز للمحدث ان يمس المصحف - [00:03:44](#)

وما الذي يحرم مسه من المصحف؟ للعلماء رحمهم الله في ذلك ريان المشهور من المذهب من مذهب الحنابلة ان جميع المصحف يحرم مسه حتى جلده. يقول حتى الجلد وحتى حواشيه البياض الذي ليس فيه كتابة. يقول - [00:04:04](#)

حتى الجلد وحتى الحواشي. لا يجوز للمحدث ان يمس. والرأي الثاني ان المحرم وما مسه هو الحروف فقط. وما عدا ذلك فانه يجوز لك ان تمسه. وعلى هذا نقول بالنسبة لهاتف لهذا الهاتف النقال الذي توجد فيه آيات القرآن الكريم هل للمحدث ان يمس - [00:04:24](#)

اوليس له ان يمس. ان قلنا بانه ملحق بالمصحف ان الهاتف النقال هذا ملحق بالمصحف هل له ان يمس الجهاز دون ان يمس الايات؟ او نقول لا يمس الجهاز بالكلية على كلام - [00:04:54](#)

قنابلة ها اذا قلنا بانه ملحق بالمصحف ما الحكم؟ اذا ظهرت الايات على الشاشة يعني على كلام الحنابلة انه ليس لك ان تمس جميع الهاتف حتى يغلق الهاتف او تستبدل هذه الايات بشيء اخر. والذي يظهر والله - [00:05:14](#)

الله اعلم ان ان الهاتف النقال انه لا يلحق بالمصحف. لان حروف المصحف ظروف ثابتة لا تتغير بخلاف الحروف الموجودة على الهاتف

النقال فهي عبارة عن ذبذبات كهربائية. توجد عند فتح الهاتف. وتذهب عند اغلاق الهاتف. او - [00:05:34](#)

تبديل البرنامج ببرنامج اخر الى اخره. ففرق بين هذه الحروف الموجودة على شاشة الهاتف اذ انها مجرد ذبذبات كهربائية وبين حروف المصحف. مع اننا ذكرنا ان العلماء الله اختلفوا ما الذي يحرم مسه؟ فقليل بان الذي يحرم مسه انما هو الايات فقط واما ما عدا الجلد والحواشي فانه يجوز - [00:06:04](#)

مسها. وعلى هذا يظهر والله اعلم ان مس الهاتف النقال اه اذا وجدت على شاشته اية القرآن للمحدث ان هذا جائز ولا بأس به من وجهين. الوجه الاول ان الحروف - [00:06:34](#)

موجودة على الهاتف النقال ليست كالحروف الثابتة الموجودة على المصحف. اذ انها مجرد ذبذبات كهربائية تذهب ففرق بينهما.

الوجه الثاني ان بعض العلماء قال بان الذي يحرم مسه انما هو انما هو - [00:06:54](#)

الحروف واما الجلد والحواشي فلا بأس. وعلى هذا لو انه حمل هذا الهاتف بيده دون ان يمس الشاشة فلا شك ان هذا جائز ولا بأس به ان شاء الله ايضا بقينا في مسألة تنتقل الى الصلاة وهي ما يتعلق وجوب الغسل - [00:07:14](#)

على من ولدت بعملية قيصرية. العملية القيصرية هي عملية الولادة اذا كانت عن طريق شق البطن. عملية الولادة اذا كانت عن طريق شق البطن. وسميت هذه العملية بالعملية القيصرية. لان اول من عملت له هذه العملية - [00:07:44](#)

هو قيصر احد ملوك الروم. فنسبت هذه العملية اليه. اذا اجري للمرأة عملية قيصرية ثم اخرج الجنين من بطنها. فهل يجب عليها ان تغتسل؟ او نقول بانه لا يجب عليها ان تغتسل. هذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله هذا ينبغي على مسألة وهي - [00:08:14](#)

ما هو الموجب للغسل؟ هل الموجب للغسل هو الولادة؟ او الموجب للغسل هو الدم الذي يخرج مع المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى ان الموجب للغسل هو الدم - [00:08:44](#)

الدم الذي يخرج عند الولادة. هو على هذا لو ان امرأة ولدت دون ان يخرج منها دم وهذا نادر. لو ان امرأة ولدت دون ان يخرج منها دم وهذا نادر فانه لا يجب عليها غسل - [00:09:07](#)

وهذا هو المشهور المذهب الامام احمد رحمه الله والرأي الثاني رأي الحنفية والمالكية والشافعية ان الموجب هو الولادة حتى وان لم يخرج دم. وعلى هذا يقول هذا التي اجريت لها عملية قيصرية - [00:09:27](#)

ان خرج منها دم وجب عليها الاغتسال. عند الجميع. لان الجمهور يقولون الولادة وهي الان تعتبر والدا والحنابلة يقولون خروج الدم والان خرج منها خرج منها دم. فان لم يخرج دم - [00:09:51](#)

هذا النادر فعلى المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله اذا لم يخرج منها دم فان هذه الولادة صريح لا توجب الغسل. وعلى رأي الجمهور انها توجب الغسل والاقرب في هذه المسألة هو ما ذهب اليه الحنابل - [00:10:11](#)

رحمهم الله تعالى وان الموجب للغسل هو خروج الدم. قياسا للنفاس لان الحيض هو الموجب خروج الدم هو الموجب للغسل. فكذلك ايضا في النفاس خروج الدم هو الموجب للغسل اه الان بقية النوازل ان شاء الله نعطيكم اياها باذن الله. الان تنتقل الى الصلاة لا علينا - [00:10:31](#)

نختار بعض النوازل من هذه النوازل ما يتعلق باعتبار الحساب بمواقيت الصلاة وتحديد مواقيت الصلاة عن طريق الالات والتقاويم فهل هذا سائق شرعا؟ وما اصله او انه ليس سائغا الى اخره - [00:11:01](#)

اه الوقت في الصلاة هو اعظم شروط الصلاة. قال الله عز وجل اقم الصلاة لدلوك الشمس الى قسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. واحاديث المواقيت كثيرة منها حديث عبدالله بن عمرو في مسلم وهو قوله - [00:11:31](#)

حديث بريدة حديث ابن موسى وحديث امامة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم كما روى ذلك جابر وابن عباس الله تعالى عنهم الى اخره. المهم ان حيث الموقيت كثيرة. والشارع - [00:11:51](#)

ربط مواقيت الصلاة بعلمات كونية افقية يدركها الجميع. الحاضر البدوي والعالم والجاهل. فصلاة الفجر يبدأ وقتها من طلوع الفجر الثاني الى طلوع الشمس. هذه علامة افقية صلاة الظهر يبدأ وقتها بزوال الشمس عند انتصاف النهار الى ان يصير ظل كل شيء -

له سوى في الزوال فهذا الشاخص اذا صار ظله كطوله سوى في الزوال خرج وقت الظهر ودخل وقت العصر ثم وقت العصر الى اسبرار الشمس. ثم بعد ذلك وقت المغرب من غروب الشمس الى مغيب الشفق الاحمر. الحمرة تكون في الافق - [00:12:41](#) بعد سقوط الشمس يستمر وقت المغرب الى ان تغيب هذه الحمرة. ثم بعد ذلك وقت العشاء الآخرة الصواب انه يمتد الى نصف الليل.

فلاحظ ان مواقيت الصلاة ربطت بعلامات كونية افقية وهذا من تسهيل - [00:13:01](#) الشريعة لكي يدركها الجميع. هذه هذا من من حيث الاصل. وان الشارع ربطها لكن هل الحساب معتبر في هذه العلامات؟ بمعنى اننا اذا ظننا عن طريق الحساب ان الشمس قد غربت يصلي المغرب. وان الحمرة قد غربت نصلي الى اخره. هذه المسألة - [00:13:21](#) نص عليها العلماء رحمهم الله تعالى وقالوا بان وقت الصلاة يعرف عن طريق الحساب بالاوراد وبالصبر فاذا كان هناك شخص له ورد يقرأه من كتاب الله. واذا انتهى من ورده دخل وقت الصلاة. فهذا - [00:13:51](#)

امن معتبر فله ان يصلي. ايضا اذا كان له صناعة واذا انتهى من صناعته على المعتاد فان وقت الصلاة يكون وقد دخل او خرج ونحو ذلك قالوا هذا ظن معتبر في الشريعة. ومما يؤيد على ان الحساب معتبر في - [00:14:11](#)

مواقيت الصلاة حديث الدجال وان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان يومه كسنة انه يمكث اربعين يوما وان اليوم الاول كسنة واليوم الثاني كشهري واليوم الثالث كجمعة اسبوع. فسأل الصحابة رضي الله تعالى عنهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:31](#) عن كيفية الصلاة. فقال النبي اقدروا له قدره. هذا الحساب. يعني اليوم الذي طوله كسنة قالوا يا رسول الله تكفي فيه صلاة يوم واحد قال لا يعني خمس صلوات قال النبي سلم لا. اقدرونه قدره فنقدر اليوم الاول ونصلي خمس صلوات - [00:15:01](#)

ثم اليوم الثاني ثم اليوم الثالث وهكذا. وتصل في خمس صلوات. فقال اقدروا له قدره. وهذا اصل في معرفة الحساب. وعلى هذا على هذا اذا ظن عن طريق الحساب. اما بالاوراد او بالصنائع او باي - [00:15:21](#) عمل من المهن الى اخره ان الوقت قد دخل فله ان يعمل بهذا الحساب. ومما يدل لذلك حديث اسمى في صحيح البخاري انها قالت اخطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس - [00:15:41](#)

هنا افطروا على على اليقين والا على الظن. ها افطروا على اليقين ولا على الظن؟ على الظن. لو كان على اليقين رأوا الشمس قد غربت ما ما طلعت مرة اخرى. لكنهم افطروا على الظن - [00:16:01](#) ظنوا ان الشمس قد قربت ثم بعد ذلك افطر. نعم ثم بعد ذلك افطروا. فهذا دليل على اختبار الحساب والحساب يورث الظن ولهذا يتفق عليه العلماء رحمهم الله وعلى هذا ما يعمل المؤمن - [00:16:18](#)

ديننا اليوم من النظر الى التقاويم والبناء عليها هذا يورث ظنا آ دخول الوقت فنقول بانه معتبر شرعا وذكرنا الدليل على اعتبار الحساب كما في حديث آ خروج الدجال الى اخره. من ايضا من المسائل المتعلقة - [00:16:38](#) بهذه آ المسألة بعض البلدان التي يطول فيها النهار او يطول فيها الليل فبعض البلدان يكون النهار فيها قدر ستة اشهر. والليل قدر ستة اشهر الى اخره. كيف يصلي هؤلاء؟ كيف - [00:16:58](#)

دون الصلوات الخمس المرجع في ذلك الى الحساب. وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم اقتروا له قدره. وكيف الى اخره هذا موضع بين المتأخرين رحمهم الله عفا الله عنهم ورحم من سبقهم - [00:17:18](#)

الصواب من اقوال المتأخرين انهم ينظرون اقرب البلدان اليهم من البلدان التي يتميز فيها الليل والنهار خلال اربعة وعشرين ساعة. فالبلدان التي يكون فيها الليل والنهار خلال اربعة وعشرين ساعة هنا يعتبرون حسابهم بالنسبة لمواقيت الصلاة. كذلك ايضا نأخذ من -

نوازل آ ما يتعلق بالصلاة بالنطال. البنطال هذا نوع من الا انه يتميز عن السراويل انه ضيق وانه سميك. نعم انه ضيق وانه سميك وبالنسبة للصلاة في البنطال هذا اه يعتريه مسألتان. المسألة الاولى ما يتعلق بحكم لبسه. والمسألة - [00:18:08](#) ما يتعلق بحكم الصلاة فيه. الشيخ الالباني رحمه الله تعالى ذكر ان هذا هذه عاطلة يلبسها كثير من المسلمين اليوم قال فيها مصيبتان.

المصيبة الاولى التشبه بالكفار. والمصيبة ثانية انها تحجم العورة. اما مسألة التشبه بالكفار فهذه قد مضت لان هذا - [00:18:38](#) الان اصبح منتشرا بين المسلمين. والامام مالك يعني ما اصبح من خصائص الكفر يعني متى يكون التشبه؟ يكون التشبه اذا كان اللباس او كانت الهيئة من خصائص الكفار. اما اذا لم يكن - [00:19:08](#) من خصائص الكفار وليس فيه محظورا شرعيا الا التشبه فقد زال التشبه اذا انتشر بين المسلمين. ولهذا الامام مالك رحمه الله تعالى سئل عن لبس البرنس فافتى بالجواز فليلبسه - [00:19:28](#) الكفار قال هو يلبس هو يلبس عندنا. قال هو يلبس عندنا مما يدل على انه اذا انتشر اللباس ولم يكن فيه محظورا شرعيا اما اذا كان فيه محظور شرعي مثلا لباس فيه صور هذا لا عبرة به. نقول بان المنع من لبسه لا لكونه - [00:19:48](#) مشبه لكن لوجود الصور منعها الشارع او كونه لبس مسبلا الى اخره. على كل حال اذا انتشرت بين مسلمين زالت خصيصة التشبه بالكفار ما لم يكن فيه محظور اخر غير - [00:20:08](#) مسألة التشبه. واما بالنسبة تحجيم العورة فهذا صحيح. فيه تحجيم للعورة. وهذا كرهه العلماء رحمهم الله فلبسه اذا كان فيه هذا التحجيم للعورة بحيث انه يحجم العورة الى اخره فنقول بان - [00:20:28](#) مكروه. واما بالنسبة لحكم الصلاة فيه. فالعلماء رحمهم الله ذكروا من شروط ستر العورة الا يصف البشرة. ولم يذكر من شروط ستر العورة الا يحجم العضو قالوا من الشروط الا يصل البشر. بمعنى ان يكون خفيفا يصف البشرة من اسوداد او احمرار - [00:20:48](#) ونحو ذلك. واما ما يتعلق الحجم فهذا لم يذكره العلماء رحمهم الله من شروط الساتر. ويدل لذلك ايضا حديث جابر رضي الله تعالى عنه في الصحيحين ان النبي صلى الله - [00:21:18](#) عليه وسلم قال في الثوب الضيق قال اذا كان ضيقا فاتزر به وان كان واسعا فالتحف به. فقله اذا كان ضيقا فاتزر به. وان كان واسعا فالتحف به هذا يدل على ماذا؟ يدل على صحة - [00:21:38](#) الصلاة بالثوب الضيق ومن ذلك هذا السروال. فتلخص لنا ان الصلاة في هذه السراويل البناتيل الضيقة ان الصلاة صحيحة. لكن ما يتعلق بلبسها فهذا اقل احواله الكراهة. ومن ابتلي بلبس هذا - [00:21:58](#) هذا البنطال الى اخره عليه ان يجتهد في ان يوسعه اه اه كذلك ايضا من المسائل حمل المصلي للصور. نعم حمل المصلي للصور آآ الان اغلب الناس ان لم نقل اكثر آآ كل الناس - [00:22:18](#) ابتلوا بحمل الصور. اما بحمل الصور في النقود والبطاقات. واما بتعليق البطاقات كبعض الموظفين يعلق البطاقة التي تكون فيها صورة له كنظام من سواء كانت حكومية او كانت اهلية من المؤسسة التي يعمل فيها. فكونه يصلي وقد حمل هذه البطاقة او - [00:22:45](#) علق هذه البطاقة الى اخره. آآ هل يكره ذلك بالنسبة له او نقول بان هذا ليس مكروها الى اخره. فحمل هذه الصور الى اخره. هل الصلاة مكروهة او ان الصلاة ليست مكروهة؟ للعلماء - [00:23:15](#) رحمهم الله في ذلك رأيان العلماء رحمهم الله لهم في ذلك رأيان. الرأي الاول انه تكره الصلاة مع حمل الصورة انه تكره الصلاة مع حمل الصورة وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد - [00:23:35](#) رحمه الله واستلوا على ذلك بحديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قالها اميطي عنا قرامك فان تصاويره لا تزال تعرض لي في صلاتي. قالوا اذا كان هذا في الستر اذا كان هذا في الستر وفي - [00:23:55](#) النبي وسلم كره الصلاة في الستر الى الستر الذي فيه الصورة او البيت الذي علقت فيه الصورة الى فكونه يكون المسلم مصاحبا للصورة هذا من باب اولي. الرأي الثاني اما الرأي الثاني عدم - [00:24:15](#) الكراهة وهذا قول الحنفية والمالكية يعني كونه يصلي وهو مستصحب للصورة ان هذا جائز ولا ولا بأس به ان شاء الله. يدل لذلك يدل لذلك ان السلف رحمهم الله تعالى - [00:24:35](#) حملوا النقود الافرنجية. وكانت النقود الافرنجية في جاءتهم من الافرنج هذه النقود. يعني الدينار والدرهم مصكوكة من الذهب ومن

الفضة وكانت هذه النقود تحمل فيها صور اولئك اولئك الملوك وصور بعض الحنب الحيوانات. فالسلف رحمهم الله تعالى حملوا هذا هذه آآ - 00:24:55

النقود وايضا مما يؤيد ذلك مما يؤيد ذلك ان ان العلة هي المنع من مصاحبة الصورة هي التشبه باهل الاوثان. قال بعض العلماء ان مثل هذه الصور صور صغيرة. اهل الاوثان - 00:25:25

انما يعبدون الصور الكبيرة. ولا يعبدون مثل هذه الصور الصغيرة. فان المشابهة. فالمشركون انما يعبدون الصور الكبيرة. ولا يعبدون مثل هذه الصور الصغيرة وكذلك ايضا مما يدل لذلك ان هذه الصور ممتحنة بالآخذ والاعطاء والناس لا يقصدونها - 00:25:45 نعم. ومما يؤيد ذلك ايضا ان هذه الصور ايضا تكون مستورة في الجيوب. تكون مستورة في الجيوب. وعلى هذا والله اعلم ان الصلاة في مثل هذه الصور جائزة ولا تكره لكن من كانت الصورة في بطاقة ونحو ذلك - 00:26:15

فالاحوط له عند الصلاة ان يدخل هذه البطاقة في الجيب وان يسترها. من يسترها في الجيب لكي يكون ابعد عن الشبهة. ولان ايضا مثل هذه الصور مما عمت به البلوى. ايضا من المسائل الصلاة في الكنائس - 00:26:35

وهل تجوز الصلاة في الكنائس؟ نقول خلاصة في ذلك ان الصلاة في الكنائس لا تخلو من امرين. الامر الاول ان تكون فيها نعم ان تكون هذه الكنائس فيها صور وهذا هو الغالب. نعم هذا هو الغالب على كنائس ومعابد - 00:26:55

اليهود والنصارى انه يوجد فيها صورة بحديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان ام حبيبة وام سلمة رضي الله تعالى عنهما لما ذكر كنيصة رأيتها في الحبشة وما فيها من الصور. قال النبي صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود - 00:27:15

اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا تلك الصور. وهذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا كانت كنائس فيها الصور فهذا يكره او تكره الصلاة فيها. ومما يدل ذلك قول عمر - 00:27:35

رضي الله تعالى عنه ان لا ندخل كنائسكم من اجل التماثيل التي فيها والصور. وايضا كان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يصلي في البيعة الا بيعة فيها تماثيل او صور. القسم - 00:27:55

الثاني ان تكون هذه الكنائس والمعابد ليس فيها شيء من الصور فالصلاة فيها جائزة. ويدل لذلك النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جابر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. وهذا في الصحيح حديث ابي سعيد في مسند احمد وغيره - 00:28:15

الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام. ايضا من المسائل المتعلقة بالاذان الاذان عن طريق الة التسجيل نعم الاذان عن طريق الة التسجيل بان يوضع الة تسجيل سجل فيها الاذان ويفتح عند دخول وقت. نعم يفتح عند دخول الوقت. هذا العمل هذا العمل - 00:28:35

اقرب الى البدعة وهو ينبنى ينبنى على ما ذكره العلماء رحمهم الله آآ ان من شروط العبادة النية. والاذان تشتت النية عند ادائه. ومثل هذا التسجيل مثل هذا التسجيل ليس فيه نية. فالذي سجل اذانه لا ينوي لان هذا مجرد تسجيله قد مضى. والعبادات - 00:29:05

توقيفية فمثل هذا العمل اقرب الى البدعة. لعدم وجود النية. وهذا يفوت شعيرة الاذان. والمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان الاذان حكمه فرض كفاية خلافا لمالك والشافعي فانهم يريان فانهما يريان انه سنة - 00:29:35

ما ذهب اليه الحنابلة وان الاذان فرض كفاية. وايضا العبادات توقيفية. نعم العبادة الله عز وجل يقول ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها من عمل عملا ليس - 00:29:55

عليه امرنا فهو رد. وايضا هذا التسجيل يفوت منصب الاذان. ويفوت كثيرا من السنن الكثير من السنن من السنن استقبال قبله للمؤمن الطهارة. الالتفات يمينة ويسرة ان يتولى الاذان من يتولى الإقامة الى اخره. هناك سنن واداب ذكرها العلماء رحمهم الله فمثل - 00:30:15

هذا يفوت هذه الاداب وهذه السنن. كذلك ايضا من المسائل المتعلقة بهذا ايضا هل يشرع آآ متابعة الاذان المنقول عبر وسائل الاعلام؟ الاذان المنقول عبر وسائل نعم هل يشرع متابعتة؟ او نقول بانه لا يشرع متابعتة. هذا موضع خلاف بين المتأخرين والصواب في هذه

المسألة ان هذا الادب - 00:30:45

ينقسم الى قسمين. القسم الاول ان يكون منقولاً نقلاً مباشراً. يعني حيا حيا على الهواء مباشرة ينقل فنقول بان متابعتة سنة. حتى وان كان قد صلى. لان بعض العلماء كان صلى لا يتابعه الى حتى وان كان قد صلى لان هذا ذكر لان هذا ذكر من من الازكار وقد ذكر

شيخ الاسلام - 00:31:15

رحمه الله قال يتابع مؤذنا ثانيا وثالثا. بمعنى انك اذا تابعت المؤذن الاول ثم اذن مؤذن ثاني ايضا يشرع لك ان تتابعه. ولو اذن مؤذن

ثالث ايضا يشرع لك ان تتابعه. لان هذه عبادات وجد - 00:31:45

في شرع تشرع عند وجود سببها. فنقول اذا كان منقولاً نقلاً مباشراً فان سنة. وان كان مسجلاً فان متابعتة غير مشروعة. لاننا لان هذا الاذان مسجل اصلاً نقول انه غير مشروع وانه اقرب الى البدعة. وعلى هذا ايضا بث هذا الاذان المسجل في وسائل الاعلام او هذا -

00:32:05

الخطأ يعني بث هذا الاذان المسجل او في الاسواق يعني بثه في الاسواق او في وسائل الاعلام او في المستشفيات او غير ذلك هذا كله من الخطأ. لان العبادات توقيفية ولا بد من النية. وهذا ليس فيه نية. فهذا اقرب الى ان يكون هذا الاذان اقرب الى - 00:32:35
ان يكون بدعة فلا يشرع ان يثبت مثل هذا. بل اذا اريد ان ينبه مثلاً يقال دخل وقت الصلاة او نحو ذلك الى اخره اه ايضا من المسائل

نعم اه ما يتعلق ارسال - 00:32:55

الاذان الى عدة مساجد. بان يؤذن في مسجد ثم بعد ذلك عن طريق هذه الاجهزة تلتقط الاجهزة في او يوضع اجهزة في مساجد اخرى وتقوم بالتقاط هذا كما يوجد في بعض البلاد العربية يؤذن في مسجد واحد ثم بعد ذلك ينتشر هذا الاذان - 00:33:15

في كل مساجد البلد. نعم في كل مساجد البلد. فهل هذا العمل مشروع؟ او نقول بانه مشروع هل هذا اجزئ عن الاذان او ليس مجزئاً الى اخره لان الاذان فرض كفاية. نعم الاذان فرض كفاية - 00:33:45

هو يسقط الفرض عن كل من سمع الاذان. لكن اذا كان هناك اطراف في بقية البلد. لان بقية البلد لا هذا الاذان لا بد من اذان تحصل به الكفاية بالنسبة له. فهل هذا يكتفى هل يكتفى بهذا الاذان اذا - 00:34:05

ارسل او نقول بان هذا لا او انه لا يجزئ الى اخره. نقول اما بالنسبة لهذا الاذان فالصواب انه مجزئ. اذا ارسل الى عدة مساجد يقول بانه مجزئ. لان الاعلام - 00:34:25

الاذان هو الاعلام والاعلام حصل وكونه يوجد في هذا المسجد كون المؤذن في هذا المسجد يكتفى به عن المسجد الاخر. وكما ذكرنا ان العلماء رحمهم الله يقولون اذا اذن يعني اول واحد - 00:34:45

المؤذن في البلد كل من يسمعه من المساجد سقط عنهم فرض الكفاية ويبقى الاذان في حقهم ماذا؟ سنة وهذا الان نقل هذا الاذان. الاذان الان ينقل الان حيا وتوفرت فيه شروط صحة الاذان. فيسقط - 00:35:05

الفرض عن جميع المساجد. ويكون هذا الاذان يكون مجزئاً. يعني يكون مجزئاً ويسقط به الفرض اذا ارسل الى بقية المساجد. لكن يظهر والله اعلم المسألة الثانية ان مثل هذا الاذان انه مكروه - 00:35:25

او ان هذا العمل نعم ان هذا العمل يظهر والله اعلم انه مكروه. لعدة امور. الامر الاول انه يخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم. في ان من اذن فهو يقيم - 00:35:45

انا اذا ارسل الاذان سيكون هناك من يقيم للجماعة الحاضرين غير المؤذن والسنة السنة ان من اذن لنا فهو يقيم. ولهذا بلال رضي الله عنه كان يتولى الاذان والاقامة. فنقول بان هذا يخالف ايضا - 00:36:05

مما يؤيد ذلك ثانيا ان بعض العلماء كره ان يؤذن الرجل في مسجديه بعض العلماء كره ان يؤذن الرجل في مسجدين. نعم نصوا على ذلك كما نص عليه - 00:36:25

علماء الحنفية اه العلماء المالكية. كذلك ايضا انه اه مما يؤيد انه يضيع منصب الاذان لكل مسجد. السنة ان يكون لكل مسجد مؤذن مستقل وعلى هذا جرى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد الصحابة رضي الله تعالى عنهم. ففي هذا تضييع - 00:36:45

منصب الاذان. كذلك ايضا مما يؤيد الكراهة ان مثل هذه الاجهزة الالوان قد تتعطل. ومما يؤيد ذلك انه المشاهد في هذه البلدان

الذين يستخدمون هذه الاجهزة انه اذا انه اذا تخلص - 00:37:15

المؤذن الذي يؤذن في اه المسجد الاول ثم يرسل الى بقية المساجد انه اذا تخلف المؤذن فانه يلجأ الى التسجيل. والة في التسجيل

كما تقدم لنا انها اقرب ما تكون الى اي شيء الى البدعة. نعم. وحينئذ - 00:37:35

الإشكال فجميع البلد لا يكون به اذان. وهذه مشكلة كبيرة. فنقول اما الايدز فانه مجزئ واما الكراهة فيظهر والله تعالى اعلم انه يكره.

كذلك ايضا من المسائل المتعلقة ما يتعلق بالالتفات - 00:37:55

في مكبرات الصوت هل يشرع الالتفات في مكبرات الصوت او نقول بانه لا يشرع الى اخره هذا موضع خلاف بين المتأخرين

والصواب في هذا انه ينظر لان الصواب انه ينظر ان كان الالتفات - 00:38:15

يخل بصوت المؤذن. فانه لا يلتفت. وان كان الالتفات لا يخل بصوت المؤذن فانه يلتفت يقول ان كان يخل بصوت المؤذن فانه لا

يلتفت وان كان لا يقل بصوت المؤذن فانه - 00:38:35

لان الاصل هو ماذا؟ الاصل نقول هو الالتفات. كما دل له حديث ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه. كذلك ايضا من المسائل ما يتعلق

بالصدأ الذي يجعل في مكبرات الى اخره ويجعل في الاذان وفي القراءة ونحو ذلك. هل هذا الصدأ جائز؟ يقول الخلاصة فيه بان -

00:38:55

هذا الصدأ ينقسم الى قسمين. القسم الاول صدأ فيه تكرار الحرف. يعني اذا حصل آ هذا الصدأ فانه يقوم بتكرار الحرف. يجعل الراء

مثلا راء حرفين وهكذا فهذا لا يجوز. هذا محرم ولا يجوز. وقد يحيل المعنى حينئذ. وفي هذا - 00:39:25

ايضا اه يعني هو يحيل القراءة ويحيل المعنى واه ايضا في هذا شيء من عدم تعظيم شعائر الله. والله عز وجل يقول ومن يعظم

شعائر الله فانها من تقوى القلوب. ومن يعظم حرمان الله فهو خير له عند - 00:39:55

والقسم الثاني صدأ لا يحصل معه هذا التكرار. فان هذا جائز لا بأس به ان تحسين الصوت في القراءة الى اخره هذا مطلوب زينوا

اصواتكم بالقرآن والنبي صلى الله عليه وسلم قال لابي موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود - 00:40:15

اه السيد ابن حضير تنزلت الملائكة لقراءته الى اخره وابو بكر رضي الله تعالى عنه كان اذا قرأ القرآن اه التف الى اه او استمع لقراءته

المشركون الى اخره. اه اه فاقول اه هذا ينقسم الى هذين القسمين وايضا - 00:40:45

ينبغي ايضا بالنسبة للامام ومن يقرأ الى اخره الا يتكلف مثل هذه الاشياء لان كونه يتكلف الظاهر يكون هذا على حساب الباطل. والله

سبحانه وتعالى امره على ما يتعلق بالباطل كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته. افلا يتدبرون القرآن - 00:41:05

وكون آ القارئ او الامام او نحو ذلك يعني بمثل هذه الاشياء هذا يشغله آ من ان يلتفت قلبه الى الباطن. ايضا مما يتعلق من المسائل

الصلاة في الطائرة فينا ونحو ذلك. الصلاة في مثل هذه المراكب المستجدة. من السفينة - 00:41:35

والطائرة والسيارة ونحو ذلك. فنقول بان الصلاة تنقسم الى قسمين. اما ان تكون نافلة واما ان تكون فان كانت نافلة فالامر فيها واسع.

حديث عامر بن ربيع وحديث ابن عمر وحديث انس وغير ذلك. النبي - 00:42:05

النبي صلى الله عليه وسلم ترك الاستقبال يعني يجوز ان تترك الاستقبال صلي حيثما توجهت بك سيارتك. السيارة حيثما توجهت بك

لا لا يجب عليك ان تقوم. تومئ بالركوع والسجود. فمثل هذه المراكب ان كان فيها - 00:42:25

واسع تستطيع ان تؤدي النافلة كاملة اديها نافلة كاملة. اذا ما كان فيها مكان واسع مثل السيارة ومثل الطائرة الطائرة قد لا يكون فيها

مكان واسع وانت في مجلسك في مكانك احرم بالصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث عامر بن ربيعة ايدي بن عمر حيث

انس - 00:42:45

كان يصلي حيثما توجهت به راحلته. فانت تصلي ويسقط عنك الاستقبال وايضا تومئ بالركوع والسجود. القيام لا يجب في النافلة.

والاستقبال يسقط. وتومئ بالركوع السجود تومئ بالركوع والسجود. هذا بالنسبة للنافلة. وان كان يوتر على راحلته فاذا سافرت اوتر

- 00:43:05

يعني المسافر المسافر تشرع له كل النوافل الا ثلاث صلوات بس كل النوافل تشرق للمسافر الا ثلاث صلوات سنة الظهر القبلية والبعدية وسنة المغرب سنة العشاء. ما عدا ذلك كله مشروع المسافر. يصلي صلاة الضحى يوتر يقوم الليل - [00:43:35](#)

اه ركعة الوضوء تحية المسجد صلاة الكسوف الخسوف الاستسقاء. جميع التراويح جميع النوافل الا ثلاث صلوات. نعم ثلاث صلوات هي التي لا تشرع للمسافر. وعلى هذا نقول اذا كان الانسان في السيارة فان - [00:43:58](#)

يصلي يصلي الضحى اذا توضأ يصلي ركعتي الوضوء اه توتر الى اخره اذا كنت في الطائرة الى اخره. هذا اذا كانت الصلاة اذا كانت الصلاة نافلة. فان كانت الصلاة فريضة فان هذا لا يخلو من امرين. اذا - [00:44:18](#)

كانت الصلاة فريضة نقول بان هذا لا يخلو من امرين. نعم لا يخلو من امرين. الامر الاول ان يكون هناك هناك مكان واسع. انما الامر الاول ان يكون هناك مكان واسع. يتمكن فيه المصلي - [00:44:38](#)

من الاتيان بشروط واركان الصلاة. يقوم ويركع ويسجد الى اخره. فنقول هنا له ان يصلي. نعم له ان يصلي في هذه الرحلة. مثل السفينة ومثل بعض الطائرات يكون فيها مصلى. نعم يكون فيها مصلى. فاذا - [00:44:58](#)

كان هناك مكان واسع يتمكن معه المصلي من ان يأتي بشروط الصلاة واركانها كاملة فان انه يصلي ويأتي بشروطها واركانها. القسم الثاني الا يكون هناك مكان واسع الا يكون هناك ما يعني ما يكون المكان ضيقا كما في السيارات كما في الطائرات ونحو ذلك يكون مكان ضيقا - [00:45:18](#)

فهذا اذا كان سينزل في الوقت فينتظر الى ان ينزل ثم بعد ذلك يصلي. وان كان لم ينزل في الوقت فالله عز وجل يقول فاتقوا الله ما استطعتم. اذا كان ينزل في الوقت نقول انتظر هذا الاحسن. ويظهر والله - [00:45:48](#)

الله اعلم انه لو بادر بالصلاة له ذلك. نعم اذا بادر بالصلاة له ذلك. لكن اذا كان ينزل في الوقت هذا الاحسن ان ينتظر وان كان لن ينزل في الوقت فانه يجب ان يصلي الصلاة على حسب حاله ولا يؤخره - [00:46:08](#)

عن وقتها لان كما اسلفنا ان الصلاة هي اعظم ان شرط الوقت هو اعظم شروط الصلاة. نعم شرط الوقت هو اعظم شروط الصلاة فان كان سينزل في الوقت الاحسن ان يؤخر اذا كان لم ينزل في الوقت حتى تطلع الشمس او حتى ينتصف الليل بالنسبة لصلاة العشاء او - [00:46:28](#)

او حتى يغيب الشفق الاحمر بالنسبة لصلاة المغرب نقول ادي الصلاة في وقتها. ان كنت تستطيع القيام قم ما اجلس الركوع والسجود اذا كان لا يستطيع ان يركع ولا ان يسجد نقول يومى بالركوع ويؤمن بالسجود ويجعل سجوده - [00:46:51](#)

اخفض من ركوعه. ايضا من المسائل آآ حضور آآ صلاة الجماعة لمن ابتلي شرب الدخان نعم من ابتلي بشرب الدخان هل له ان يحضر صلاة الجماعة الى اخره؟ الدخان او التبغ هو نبات - [00:47:11](#)

كن من الفصيلة الباذنجانية نبات من الفصيلة الباذنجانية تشتمل على اكثر النباتات السامة كالبلدون ونحو ذلك. تشتمل على اكثر النباتات السامة كالبالدونا ونحو ذلك. وهذه في هذا الدخان كان موجودا في بلاد الغرب. لم يعرفه المسلمون الا في نهاية القرن العاشر - [00:47:31](#)

وادخله الانجليز. ادخله الانجليز على المسلمين في عهد الدولة العثمانية ان اول من ادخله في بلاد المغرب رجل يهودي. ادعى الطب. نعم رجل يهودي ادعى الطب فادخله في المغرب ثم بعد ذلك انتقل الى بلاد مصر ثم انتقل الى بلاد الحجاز ثم بعد ذلك انتشر - [00:48:01](#)

في سائر بلاد المسلمين. وهذا الدخان يعني شربه لا اشكال انه محرم ولا يجوز وقد ثبت. اه في الطب الضرر ومن القواعد الخمسة الكلية قاعدة لا ضرر ولا ضرار والله عز وجل يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله - [00:48:31](#)

بكم رحيم وقال ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ولا شك انه على امراض آآ خطيرة جدا مهلكة يعني يعني سرطان الرئة والحنجرة كثير من السرطانات يشتملها عليها هذا الدخان. فشربه محرم هذا من حيث تناوله. طيب من حيث - [00:48:51](#)

حضور صلاة الجماعة من حضر صلاة اه هل له ان يدخل المسجد وان يصلي مع الناس؟ او نقول بانه ليس له ذلك. نقول ينظر ان كان يؤذي برأئحته فانه ليس له ذلك. اذا كان يؤذي المصلين برأئحته - [00:49:21](#)

او بضرره. يعني ربما ايضا ينفث هذا النفس الى اخره ويضر الآخرين ممن لم يتناول هذه المادة فاذا كان كذلك نقول لا يجوز له ان يحضر. والله عز وجل يقول والذين يؤذون المؤمنين - [00:49:41](#)

والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً. وفي الحديث القدسي من عاد لي فقد اذنته بالحرف وايضا النبي صلى الله عليه وسلم نهى قال اه نهى من اكل ثوما او بصلا ان يقرب المسجد قال ليعتزلن ولا اه اه يقربن مسجدا - [00:50:01](#)

وهذا في الثوم والبصل الذي اه مباح اكله فكيف بهذا الدخان الذي يحرم شربه على هذا نقول ليس له ان يحضر جماعة المسلمين. وليس هذا من باب التخفيف عليه وانما - [00:50:31](#)

هذا من اي شيء؟ من باب التعزير له. لاننا كوننا نحرمة هذا الفضل العظيم المرتب على صلاة الجماعة سبع وعشرون درجة هذا لا شك انه تعزير له. ردعا بامثاله وتنكيلا - [00:50:51](#)

له اه ايضا من المسائل ما يتعلق بفصل مصلى النساء عن مصلى الرجال. نعم فصل مصلى النساء عن مصلى الرجال. النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كن يشهدن صلاتين. نعم كن يشهدن صلاتين. صلاة - [00:51:11](#)

الفجر كما جاء في حديث عائشة في صحيح البخاري وغيره قالت كن نساء المسلمات يشهدن الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم متلصات بمروطهن لا يعرفهن احد من الغلس. وايضا الصلاة الثانية هي صلاة العشاء الآخرة. كما - [00:51:41](#)

في صحيح مسلم ايما امرأة مست بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة. النساء المؤمنات كنا يشهدن هاتين الصلاتين الحكمة من هذا ظاهرة لان هاتين الصلاتين تأتيان في وقت ماذا في وقت الظلام وهذا استر للمرأة. نعم هذا استر للمرأة. وحضور المرأة للمساجد قسمه العلماء - [00:52:01](#)

الى ثلاثة اقسام. القسم الاول حضور مسنون. سنة ان تحظر المسجد. وهذا متى؟ ها احسنت في العيد في صلاة حضور المرأة للمسجد بضوابطه في صلاة العيد هذا سنة. ولهذا في حيث ام عطية قالت - [00:52:31](#)

امرنا ان نخرج انحاء العواتق والحیض وذوات الخدوع. يشهد لنا خير ودعوة المسلم. حتى الحائض تخرج. هذا سنة. والقسم الثاني مكروه وهو خروج الشابة لصلاة الاستسقاء. خروج الفتاة الشابة تستسقى. نص العلماء على كراهة - [00:52:51](#)

ما عدا ذلك مباح. كونها تخرج تصلي الفجر العشاء التراويح الظهر الى اخره. هذا قال العلماء رحمهم الله تعالى قالوا بان هذا مباح. طيب الان كما سمعنا ان ان خروج المرأة ان خروج المرأة للصلاة انه مباح ما عدا صلاة الاستسقاء فانه - [00:53:11](#)

يكره خروج الشابة. فصل مصلى النساء عن مصلى الرجال. وكلن كن النساء يشهدن مع النبي وسلم كما تقدم الفجر والعشاء. ولم يكن هناك فصل لمصلى النساء بل كنا النساء يصليين خلف - [00:53:41](#)

ولهذا في صحيح مسلم يقول النبي صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها خير صفوف النساء اولها وشرها. وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها. نعم وشرها اول - [00:54:01](#)

الان ما يوجد الان في وقتنا من فصل آآ مصليات النساء عن مصليات الرجال هل هذا جائز او نقول بان هذا ليس جائزا. نقول بان هذا جائز وهذا مشروع. ويدل لذلك ما تقدم من ذكرنا - [00:54:21](#)

ان النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم انما يشهدن ماذا؟ صلاتين فقط. لانه يأتي في وقت الستر. لان هاتين الصلاتين تأتيان في وقت الظلام وقت الستر. فدل ذلك على ان الستر للمرأة معتبر. واذا كانت في مصلى - [00:54:41](#)

قاص لها هذا دل على انه ابعد عن الشر وابعد عن الفتنة. وايضا مما يدل لذلك حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو تركنا هذا للنساء لو تركنا هذا الباب للنساء في ابي داود - [00:55:01](#)

قال نافع فلم يدخل منه ابن عمر. قال لو تركنا هذا الباب للنساء يعني تخرج منه النساء خاصة. قال نافع فلم يدخل منه ابن عمر وعليه بوب ابو داود في سننه باب اعتزال النساء في المسجد عن الرجال. ابو داود قال باب - [00:55:21](#)

واعتزال النساء في المسجد عن الرجال. ومما يدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انصرف من الصلاة لبث قليلا يعني

مستقبل القبلة او السنة للإمام اذا انتهى من الصلاة ان - [00:55:41](#)

ان يلبث بقدر استغفر الله ثلاث مرات. وقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام وكان النبي صلى الله عليه

وسلم يلبث قليلا من اجل ماذا؟ من اجل النساء. نعم من اجل النساء. فاذا قامت - [00:56:01](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قام الرجال. ولهذا قالت ام سلمة رضي الله تعالى عنها كما في صحيح البخاري قالت كان النساء في عهد

الرسول صلى الله عليه وسلم اذا سلمنا من المكتوبة قمنا. اذا سلمنا من المكتوبة قمنا وثبت - [00:56:21](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله فاذا قام رسول الله وسلم قام الرجال. فاذا قام رسول الله صلى الله

عليه وسلم قام الرجال. وهذا يدل على ماذا؟ على عدم اختلاط الرجال بالنساء - [00:56:41](#)

ويدل ما ذكر ذكرنا ان فصل آ مصلى النساء عن مصلى الرجال انه مشروع ومن ذلك ايضا اذا لم يكن هناك فصل ظرب ساتر بين

الرجال والنساء ضرب ساتر بين الرجال والنساء. الدالة السابقة تدل لمثل هذا نعم لمثل هذا الساتر. ولهذا الغزالي - [00:57:01](#)

رحمه الله تعالى في كتابه احياء علوم الدين قال ويجب ان يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر. نعم ويجب ان يضرب

بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر - [00:57:31](#)

فيأخذ حكم ما تقدم. اه كذلك ايضا من المسائل المتعلقة الصلاة متابعة الامام عبر وسائل الاعلام الموجودة اليوم. نعم متابعة الامام

عبر وسائل الاعلام سواء كانت هذه الوسائل مسموعة او اه مرئية. فالان - [00:57:51](#)

لا يخفى ان وسائل الاعلام تقوم بنقل شعائر الصلاة لبعض المساجد. فما حكم الصلاة خلف هذه الوسائل. هل للمسلم وللمسلمة ان يتابع

هذه الوسائل؟ او نقول بان هذا او نقول بانه ليس له ذلك. هذه موضع خلاف بين المتأخرين. هذا موضع خلاف بين - [00:58:21](#)

المتأخرين علماء رحمهم الله لهم في ذلك رأيان. نعم. اكثر العلماء ان هذا غير جائز اكثر العلماء ان هذا غير جائز. واستدلوا على ذلك

استدلوا على ذلك بان اداة توقيفية. صلاة الجماعة لها هيئة. ما هي هيئة صلاة ما هي هيئة صلاة الجماعة؟ هيئة صلاة الجماعة ان -

[00:58:51](#)

يجتمع الامام والمأمومون في مكان واحد. هيئة. وهذه الهيئات يعني كفيات العبادات وهيئات العبادات توقيفية. ولهذا قال النبي

وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. وقال خذوا عني مناسككم. وقال من توضحا نحو وضوءي هذا. فالعبادات لها هيئات ولها كفيات.

وكفياتها وهيئاتها ماذا؟ توقيفية - [00:59:21](#)

وكونه يصلي في المشرق والامام في المغرب هذا ليس عليه امر الله ولا امر رسوله صلى الله عليه وسلم. هذا خلاف الهيئة التي جاءت

في صلاة الجماعة. وايضا مما يدل لذلك - [00:59:51](#)

يدل لذلك ان هذا يترتب عليه تعطيل المساجد. لان كل انسان يرغب ان يصلي خلف الحرم او خلف المسجد النبوي ونحو ذلك. هذا

يؤدي الى تعطيل المساجد عن اه رسالتها - [01:00:11](#)

ونفوت المصالح الكثيرة المترتبة على صلاة الجماعة وايضا مما ذلك لمثل هذه الحالات ربما يحصل لها شيء من التعطل. الرأي الثاني

ذهب لي بعض المتأخرين ان هذا جائز. ولا بأس به. والغمار - [01:00:31](#)

اعمل غماري له رسالة اسمها الاقناع فيما جاء في صلاة الجمعة خلف المذيع. الاقناع وذكر ادلة يعني ذكر ادلة آ بصحة صلاة الجمعة

خلف المذيع خلف الراديو نعم وذكر ترى هذه له هذه الرسالة. من الدالة التي استدلت بها قال بان الصلاة - [01:00:51](#)

تصح في البيوت المجاورة للمسجد. نعم في البيوت المجاورة في المسجد. وهذا نعم هذا غير مسلم نعم هذا غير مسلم. يقول نعم

تصح الصلاة في البيوت المجاورة للمسجد اذا امتلأ - [01:01:21](#)

المسجد واتصلت الصفوف مثلا في الحرم المكي اذا امتلأ الحرم المكي مثل في رمضان وفي الحج وامتلت الصفوف وصل الناس الى

هذه العماير والفنادق الى اخره. صح ان يصلي اهل هذه البيوت في بيوتهم - [01:01:41](#)

لأنهم اخذوا حكم المسجد باتصال الصفوف. دام اخذوا حكم المسجد لاتصال الصفوف. اما اذا كانت الصفوف ليست متصلة فلا بد ان

يصلوا مع الامام لانه كما استثنى ان هذه الصلاة - 01:02:01

او صلاة الجماعة لها هيئة ولها كيفية. لا بد ان تكون عليها وهيئات العبادات وكيفياتها انها توقيفية. نعم. انها توقيفية. وايضا مما استدلوها به قالوا بان نعم قالوا بان المقصود هو الاقتداء بالامام. وقد حصل الان الاقتداء بسماع صوته عن طريق المذياع او عن طريق الجهاز - 01:02:21

المرء هو نحو ذلك لكن الصحيح هنا الاقتداء كما ذكرنا وايضا لابد ايضا من اتصال قال الصفوف لابد ان تكون الصفوف متصلة لما ذكرنا ان هيئات العبادات هيئات توقيفية نعم - 01:02:51
اه وعلى هذا يكون الصحيح في هذه المسألة الصحيح في هذه المسألة ان الصلاة خلف المذياع او خلف انها غير مشروعة. ولا تحصل بذلك صلاة الجماعة. ولا يدرك بذلك فضلها. نعم - 01:03:11

اذا من المسائل لعلني اختتم بهذه المسألة نعم والباقي تجدونه ها حكم استخدام مكبرات الصوت للصلاة داخل المسجد. داخل المسجد وخارج المسجد. الخلاصة في هذه مسألة نقول بان هذه المسألة تنقسم الى اقسام. ام هذه المسألة تنقسم الى اقسام. القسم الاول - 01:03:31

ان يكون هناك حاجة لمكبر الصوت. نعم ان يكون هناك حاجة لمكبر الصوت. كما يوجد اليوم في وقتنا الحاضر المساجد كبيرة وتمتلى بالناس وخصوصا في صلاة الجمعة والعيدين وآآ في صلاة - 01:04:01
القيام في رمضان فيحتاج الى مكبرات الصوت. فنقول بان هذا مشروع. ويدل لذلك كل ذلك اه حديث عائشة رضي الله تعالى عنها لما امر النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس - 01:04:21
لما كان مريضا في مرض موته فلما وجد النبي صلى الله عليه وسلم نشاطا خرج دام خرج واما الناس وكان آآ النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس وكان ابو بكر رضي الله تعالى عنه يبلغه - 01:04:41

عنه تكبيرة كان يبلغ عنه تكبيره. فدل ذلك على انه اذا كان هناك حاجة فان هذا جائز ولا بأس به ان شاء الله. اه القسم الثاني الا يكون هناك حاجة كما لو كان المسجد صغيرا - 01:05:01
والمأمومون قليلين. نعم والمأمومون قليلين فالاولى عدم استخدام نعم الاولى عدم استخدام مكبرات الصوت لعدم الحاجة الى ذلك ولهذا بعض العلماء قال قال بان بان التبليغ بان التبليغ في المسجد الصغير. نعم. تبطل به صلاة المأموم - 01:05:21
لان المأموم سيأخذ عدم الحاجة المأموم سيأخذ بصلاة من؟ بتبليغ المبلغ وحين اذ يكون اقتدى بغير امامه. والواجب عليه ان يقتدي بالامام. لان الواجب عليه ان يقتدي بالامام فاذا كان مسجد صغيرا والمأمومون قليلين فالاولى الا يستخدم نعم مكبر الصوت - 01:05:51

طيب القسم الثالث اما القسم الثالث اه ان يكون استخدام مكبر الصوت لاقامة الصلاة مع من يكون استخدام مكبر صوت لاقامة الصلاة في ظهر والله اعلم ان هذا مشروع كما يوجد اليوم في وقتنا - 01:06:21
الحاضر يظهر ان هذا مشروع ويدل لذلك حديث ابن عمر في سنن ابي داود نعم قال فاذا الاقامة توضحنا ثم خرجنا الى الصلاة. قال اذا سمعنا الاقامة توضحنا ثم خرجنا الى الصلاة. هذا مما يدل على ماذا - 01:06:41
على ان الاقامة تسمع من خارج المسجد. نعم تسمع وعلى هذا لو رفعت الاقامة في مكبرات الصوت فان هذا جائز ولا بأس به. ويدل لذلك ايضا ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة. اذا سمعتم الاقامة فامشوا - 01:07:01
وعليكم السكينة والوقار. ولا تسرعوا. قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا خرج في الصحيحين. هذا مما يدل على ماذا؟ يدل على ان الاقامة تسمع خارج مسجد القسم الرابع نعم القسم الرابع ان يكون الرفع - 01:07:21
لقراءة الامام خارج المسجد. ان يكون الرفع لقراءة الامام خارج المسجد. القسم الاول استخدام عند الحاجة داخل المسجد. القسم الثاني عدم الحاجة داخل المسجد. القسم الثالث للاقامة برفع الاقامة. القسم الرابع اما القسم الرابع اذا كان لرفع الصلاة خارج المسجد. بمعنى - 01:07:51

انه يرفع في مكبرات الصوت ما يتعلق بقراءة الامام التكبيرات ونحو ذلك. فهذا هل ترفع الصلاة على مكبرة الصوت خارج المسجد او نقول بانها لا ترفع. هذا موضع خلاف بين المتأخرين. فذهب بعض - [01:08:21](#)

المتأخرين الى المنع من ذلك. لان رفع القراءة والتكبيرات يترتب عليه مفسد من هذه المفسد التشويش على المساجد الاخرى ومنها التشويش على جيران المسجد فقد يكون هناك مريض وقد يكون هناك نائم لا صلاة عليه. وآ نحو ذلك. وايضا من - [01:08:41](#)

مفسد قالوا انه قد ترفع قراءة القرآن وهناك من جيران المسجد من لا يستمع القراءة كما هو ظاهر او ربما يمر في الشارع وهو لا يستمع. لا يستمع القراءة. نعم لا يستمع القراءة. والله عز وجل يقول واذا قرئ القرآن فاستمعوا - [01:09:11](#)

وانصت. فقالوا هذه مفسد تترتب على رفع الصلاة خارج المسجد. الرأي الثاني قالوا بان هذا جائز ولا بأس به لما تقدم من رفع الاقامة وايضا قالوا لما في ذلك من اظهار الشعيرة نعم لما - [01:09:31](#)

في ذلك من اظهار الشعيرة ولعل الاحوط في هذه المسألة الا ترفع وان اضطر فانه لا ترفع في الاماكن العالية وانما تكون في اماكن آ نازلة نحتاط عدم الرفع هذا يظهر والله اعلم انه احوط اه نقتصر على هذه المسائل يقول اه اه ما - [01:09:51](#)

ما معنى لا يستبرئ من بوله؟ وما المقصود بالعانة؟ وهل يدخل شعر الخصية؟ في العانة. لا استبرئ من من بوله حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين يعذبان فقال انهما - [01:10:21](#)

يعذبان وما يعذبان في كبير. اما احدهما فكان لا يستبرئ من بوله. يعني انه لا يتنظف من بوله. ولا ايتقي من بوله من من البراءة وهي القطع والخلو فهو اه يظهر والله - [01:10:41](#)

الله اعلم ان مثل هذا قبل نهاية البول يقوم اه يصيبه شيء من اثر النجاسة وهذا يدل على وجوب التنزه من النجاسات. نعم في الصلاة يجب ان يتنزه المسلم عن النجاسات. العانة - [01:11:01](#)

شعر العانة هو الشعر الذي يكون فوق الفرج. هذا الشعر واما الشعر الذي يكون على الدبر او في الخصيتين ونحو ذلك فهذا موضوعة خلاف هل هو داخل في العانة او ليس داخل في العانة يعني - [01:11:21](#)

اه الاستحداد نعم هذا موضوعة خلاف فكثير من العلماء لا يرى انه داخل في العالم. وعلى كل حال اخذ مثل هذه الاشياء مباح. نعم لان الشعور تنقسم ثلاثة اقسام. شعر يحرم اخذه شعر اللحية. وشعر يشرع اخذه - [01:11:41](#)

كشاعر العانة والابط وقص الشارب وشعر يباح اخذه كشعر الساقين والفخذين والصدر ونحو ذلك دبر نعم يقول ادهن بزيت الزيتون لقوله وسلم كلوا الزيت وادهنوا به. هل اتوضأ مباشرة ام يشرب طرف - [01:12:01](#)

ازالة وغسل بقايا الزيت. حنا قلنا مثل هذه الدهون الذي يظهر والله اعلم انها لا تمنع وصول الماء لانها مجرد دسومة ورطوبة لكن اذا احتاط المسلم وفرك يده فهذا احسن. قال من احس اثناء الصلاة بخروج شيء من بول او غيره - [01:12:21](#)

كمد فهل يقطع صلاته ام يكملها يكرر على ذلك كل يومين احيانا نقول حديث عبدالله بن زيد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم شكى اليه الرجل يخيل اليه - [01:12:41](#)

انه احدث في الصلاة ولم يحدث. فقال وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا كون الانسان يحصل له شك في صلاته فانه لا ينظر لذلك لان عندنا قاعدة مأخوذة - [01:13:01](#)

من هذا الحديث الشريف وهي اليقين لا يزول بالشك. اليقين لا يزول بالشك. فعندنا يقين وهو الطهارة. وشك وهو الحدث فما دام الانسان يشك لا تخرج. حتى تتيقن تماما انه خرج منك حدث. نعم وفي الحديث - [01:13:21](#)

وان كان في ضعف ولكن معناه صحيح اخبر ان الشيطان يأتي فينفخ في مقعدة احدكم حتى تخيلوا اليه انه احدث ولم يحدث. وهذا شيء مشاهد. يعني بعض الناس يتلاعب به الشيطان. نعم يتلاعب به. وفي - [01:13:41](#)

حديث ابي هريرة في البخاري ان انه اذا اقيمت الصلاة ادبر الشيطان وله اذا ثوب اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان وله فاذا ثوب ان اقيمت الصلاة اقبل اقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه يقول اذكر كذا اذكر كذا لكي يوسوس لك - [01:14:01](#)

في صلاتي قال ما حكم تشقير الحاجب للمرأة؟ نعم هل لها الوضوء به؟ اما الوضوء تكلمنا عليه هذه الالوان هذه ما تضر. تكلمنا على

صبغات الشعر وان يظهر ان صبغات الشعر هذه لا اثر لها على الوضوء - 01:14:21

وبقينا في حكم التشكيل انا اذكر اول ما خرج التشكير سألت شيخنا ابن عثيمين رحمه الله عنه فقال لا بأس به اول ما خرج التشغيل سألت الشيخ رحمه الله قال لا بأس لانه كما تقدم ان هذا يعني ان امور التزين انها من امور العادات - 01:14:41

والاصل في عاداتنا الاباحة حتى يجيء صارف الاباحة. قال البعض بمجرد دخوله في المسجد الحرام في صلاة الفريضة يصف على الصفوف الخلفية مع وجود فراغ كبير بينه وبين الصفوف التي امام فم حكم ذلك. ما حكم ذلك جاء - 01:15:01

لكن الافضل يعني عندنا يعني لابد ان ننتبه الى مسألة وهي ان ما يتعلق بالامام ما يتعلق بالامام والمأموم امرهما لا يخلو من امرين. الامر الاول ان يكون المكان واحدا. فصل حيثما شئت - 01:15:21

اذا كان المسجد واحد صل باخذ الصف هناك لا بأس. صل فوق صل تحت. لكن لابد ان يكون معك من يزيل فديتك اذا كنت رجل اما اذا كنت اذا كانت امرأة فلا بأس ان تصلي وحدها او تصلي في السطح لوحدها. صل في السطح صل اسفل الى اذا - 01:15:41

كان مكان واحد لكنك تركت ماذا؟ تركت الفضيلة. الفضيلة تقدم. حيث ابو هريرة في الصحيحين يقول النبي لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا. وقال عليه الصلاة والسلام تقدموا فاتموا - 01:16:01

يهتم بكم من خلفكم. نعم. يقول هل يجوز البول واقفا؟ نقول نعم يجوز في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم بال وهو واقف لكن اشترط العلماء شرطان اشترط العلماء شرطان الشرط الاول ان يأمن الناظر لا يكون هناك - 01:16:21

هناك احد ينظر الى عورته. والشرط الثاني ان يأمن النجاسة. والا في حديث حذيفة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الى سباطة يعني موضع كناسة فبال عليه الصلاة والسلام قائما قال لا ينتقض وضوء من حدثه دائم الا اذا اتى بحيث الطبيعة -

01:16:41

هو ضابط الحيث الطبيعي هو ما عدا الحديث الدائم ما عدا الحديث الدائم فهو حياة طبيعي. يقول في السنن الرواتب هل اذا كان المصلحة مساء هل تلزمه الصلاة؟ وخاصة ركعتي المغرب والعشاء والظهر - 01:17:01

وحتى ولو طال السفر اي نعم ايه نحن قلنا نعم قلنا بان جميع السنن تفعل الا ثلاث صلوات سنة المغرب والعشاء والفجر الا جميع السنن تفعل. يقول نريد الحكم في اقامة في اقل مدة القصر والجمع - 01:17:21

وماذا عن قول سمعناه لكم في ان المسلم ينقسم الى ثلاثة اقسام ثلاث حالات مسافر مقيم شبه مقيم والصحيح ان انه اما مسافر واما مستوطن لكن الذي يظهر والله اعلم هو موضع - 01:17:41

ما هي المدة التي تقصر فيها الصلاة؟ الائمة الثلاثة يقول اربعة ايام. لكن المالكية الشافعية لا يحسبون يومي الدخول والخروج يعني الحنابلة اربعة. والمالكية والشافعية اربعة ايام الا انهم يقولون لا يحسب - 01:18:01

لا تحسب يوم الدخول ويوم الخروج. يوم الدخول والخروج لا تحزن. الحنفية يقول خمسة عشر يوما. شيخ الاسلام تيمية رحمه الله يقول ما دام انه لم ينوي اقامة مطلقة. ولم ينوي استيطاناً فانه يترخص - 01:18:21

ما الذي يظهر والله اعلم ان ان هذا المسافر الذي اطال الإقامة انه اذا تشبه بالمقيمين وتهاياً كما يتهاى المقيمون واستأجر السكن آ استقر ونحو ذلك انه ليس له ان يترخص هذا الذي يظهر والله - 01:18:39

اما التحديد بايام يعني اربعة ايام كما يقول الجمهور او كما يقول الحنابلة الحنفية خمسة عشر يوما فيظهر والله اعلم ما عليه دليل لكن اذا طال الإقامة تشبه بالمقيمين فالذي يضحك والله اعلم انه انه خرج عن حد السفر - 01:18:59

قال بما يكون ادراك صلاة الجمعة بالاتفاق ان صلاة الجمعة تدرك بادراك ركعة. فاذا ادرك الركوع من الركعة الثانية ادرك الجمعة. يقول اذا كان الشخص في طائرة مثلا او خشي فوات الفرض فكيف يصلي على حاله؟ اذا - 01:19:17

اراد ان يصلي معه احد من اجل حصول اجر جماعة. اي نعم يصلي. من عن يمينه يصلي هو من عن يمينه يكون هو الامام وهذا المأموم العلماء يقولون يصح يصلي عن يمينه يعني يقولون يصح ان ان يكون المأمومون عن يمين الامام وعن يسار الامام -

01:19:37

او يكون هو المتقدم والصف الذي خلفه يصلي خلفه الى اخره المهم يكون عن يمينه او عن يساره كله جائز عن اليمين عالىسار خلفه هذا كله جائز تدرك فيه صلاة الجماعة. قال هل يجوز الصلاة خلف النساء مثل ما - [01:19:57](#)

يعني هذا جائز لكن كرهه الحنفية. الحنفية نصها على الكراهة. والا فان هذا جائز ويظهر والله اعلم ان وضع الحرم انه يختلف لان وضع الحرم من كثرة الناس ومشقة الزحام ونحو ذلك ولهذا استثناه العلماء رحمهم الله قالوا المصلي - [01:20:17](#)

يرد المار بين يديه. كيف ترد المار في هذا الزحام؟ وايضا لو مرت المرأة ما تقطع الصلاة. الوضع الحرم يختلف اليوم. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. جزى الله فضيلة الشيخ خير الجزاء وجعلنا الله واياكم ممن يستمعون القول - [01:20:37](#)

فيتبعون احسنه. وتقبلوا تحيات اخوانكم في تسجيلات الراية الاسلامية. بالرياض هاتف رقم اربعة تسعة واحد واحد تسعة ثمانية خمسة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:20:57](#)